

Distr.: General
14 December 2018
Arabic
Original: English



الدورة الثالثة والسبعون
البند ٢٠ (ب) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة أنيلي ليب (إستونيا)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٠ من جدول الأعمال (انظر A/73/538، الفقرة ٢). وُتِّ في البند الفرعي (ب) في الجلسات ٢٣ و ٢٥ و ٢٧ المعقودة في ٨ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر و ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة^(١).

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ١٢ جزءاً، تحت الرموز A/73/538/Add.1، A/73/538/Add.2، A/73/538/Add.3، A/73/538/Add.4، A/73/538/Add.5، A/73/538/Add.6، A/73/538/Add.7، A/73/538/Add.8، A/73/538/Add.9، A/73/538/Add.10، A/73/538/Add.11.

(١) انظر A/C.2/73/SR.23 و A/C.2/73/SR.25 و A/C.2/73/SR.27.



ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/73/L.14 و A/C.2/73/L.53

- ٢ - في الجلسة ٢٣ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قدّم ممثل مصر، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية" (A/C.2/73/L.14).
- ٣ - وفي الجلسة ٢٧ في ٣ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار عنوانه "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية" (A/C.2/73/L.53)، قدّمه نائب رئيس اللجنة، مهدي رمعون (الجزائر)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/73/L.14.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها، تلت أمينة اللجنة بيانا بشأن الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار A/C.2/73/L.53.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/73/L.53 (انظر الفقرة ١٣، مشروع القرار الأول).
- ٦ - ونظرا لاعتماد مشروع القرار A/C.2/73/L.53، قام مقدّم مشروع القرار A/C.2/73/L.14 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/73/L.27 و A/C.2/73/L.27/Rev.1

- ٧ - في الجلسة ٢٣ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل مصر، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه "نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة" (A/C.2/73/L.27).
- ٨ - وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح (A/C.2/73/L.27/Rev.1) قدّمه مقدم مشروع القرار A/C.2/73/L.27.
- ٩ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/73/L.27/Rev.1 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.
- ١٠ - وفي الجلسة نفسها أيضا، انضمت رومانيا إلى مقدمي مشروع القرار المنقح.
- ١١ - وفي الجلسة ٢٥ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/73/L.27/Rev.1 (انظر الفقرة ١٣، مشروع القرار الثاني).
- ١٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو تركيا وفنزويلا (جمهورية - البوليغارية) وكولومبيا ببيانات.

ثالثاً - توصيات اللجنة الثانية

١٣ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد إعلان برنادوس^(١) وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (برنامج عمل برنادوس)^(٢)، وإعلان موريشيوس^(٣)، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٤)، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(٥)، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٦)، بما في ذلك الفصل السابع المتعلق بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الذي عقد في ريو دي جانيرو بالبرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٧)،

وإذ تعيد كذلك تأكيد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه

(١) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، برنادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) القرار ١٥/٦٩، المرفق.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٧) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالإستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة عام ٢٠٣٠ وتدعمها وتكملها وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً قرارها ٢٤٣/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية الذي حثت فيه على تعزيز دعمها لتنفيذ أمور منها مسار ساموا ودعت كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى إدراج هذه الإجراءات وتعميمها تماماً في أنشطتها التنفيذية من أجل التنمية،

وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارها ٢٧٩/٧٢ المؤرخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتكثيف الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية بحيث تكون أقدر على دعم البلدان في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٧/٧٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وقرارها ٣٠٧/٧٢ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٨ وجميع القرارات السابقة ذات الصلة^(٨)،

وإذ تشير أيضاً إلى الوثائق الختامية والقرارات الصادرة عن جميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة بأولويات التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك إطار سنديا للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(٩)، وإذ تسلم بأن الكوارث، التي يتفاقم الكثير منها بفعل تغير المناخ والتي يزداد تواترها وشدها، تعرقل إلى حد كبير التقدم المحرز صوب تحقيق التنمية المستدامة في البلدان الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تجدد التأكيد على الخطة الحضرية الجديدة، التي تم اعتمادها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عُقد في كيتو في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦^(١٠)،

وإذ ترحب باجتماع المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة حول موضوع "التحول نحو مجتمعات مستدامة وقادرة على الصمود: منظور الدول الجزرية الصغيرة النامية"، الذي عُقد في نيويورك في ١١ تموز/يوليه ٢٠١٨،

(٨) انظر القرارات ٢٠٢/٧٠ و ٢٨٨/٦٩ و ٢١٧/٦٩ و ١٥/٦٩.

(٩) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

(١٠) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

وإذ تؤكد من جديد أن الدول الجزرية الصغيرة النامية ما زالت تشكل حالة خاصة في مجال التنمية المستدامة بالنظر إلى مواطن الضعف الخاصة التي تفرد بها، وأنها لا تزال تواجه قيودا لبلوغ أهدافها في جميع الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، وإذ تنوه بتولي الدول الجزرية الصغيرة النامية زمام الأمور والقيادة في التغلب على بعض هذه التحديات، وإذ تشدد في الوقت نفسه على أن تحقيق النجاح سيظل صعبا ما لم يكن هناك تعاون دولي،

وإذ تسلّم بأن تغير المناخ يشكل أحد العوامل الكامنة وراء مخاطر الكوارث، وإذ تؤكد من جديد أهمية تعزيز التعاون الدولي في مواجهة الكوارث،

وإذ تعترف بأن تغير المناخ وارتفاع مستوى سطح البحر ما زالا يشكلان خطرا كبيرا على الدول الجزرية الصغيرة النامية وعلى جهودها الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، ويمثلان لدول معينة منها أشد الأخطار التي تهدد بقاءها ومقومات وجودها،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(١١)، وتشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه تنفيذا تاما، وتشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١٢) على القيام في أقرب وقت ممكن، إن لم تكن قد فعلت بعد، بإيداع صكوك تصديقها على الاتفاق أو قبوله أو إقراره أو الانضمام إليه، حسب الحالة،

وإذ تبرز أوجه التآزر بين تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ واتفاق باريس، وإذ تلاحظ بقلق الاستنتاجات العلمية الواردة في التقرير الخاص المعنون "الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية" الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

وإذ تنطلع إلى مؤتمر القمة المعني بالمناخ الذي دعا الأمين العام إلى عقده في نيويورك في عام ٢٠١٩، من أجل تسريع العمل العالمي بشأن تغير المناخ،

وإذ تحيط علما بالعلاقة المهمة بين المحيطات وتغير المناخ، بما يشمل مبادرات منها مبادرة مسار المحيطات التي استهلكت على هامش الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

وإذ تكرر دعوة جميع أصحاب المصلحة إلى حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بوسائل منها تعجيل الإجراءات الرامية إلى منع التلوث البحري والحد منه بشكل كبير بجميع أنواعه، ولا سيما التلوث الناجم عن الأنشطة البرية، بما في ذلك الحطام البحري، واللدائن الدقيقة، والتلوث بالمغذيات، ومياه المجاري غير المعالجة، وعمليات تصريف النفايات الصلبة، والمواد الخطرة، والتلوث الناجم عن السفن، ومعدات الصيد المتروكة أو المفقودة أو المهملة بطريقة أخرى، مع الاعتراف في نفس الوقت بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية هي من بين الجهات الأكثر تعرضا لآثار التلوث البحري،

وإذ تؤكد من جديد أن المحيطات والبحار، جنبا إلى جنب مع المناطق الساحلية، تشكل عنصرا أساسيا من عناصر النظام الإيكولوجي للأرض، وهي مرتبطة ارتباطا جوهريا بالتنمية المستدامة، وإذ تؤكد

(١١) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ ٢١.

(١٢) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

من جديد أيضا أن وجود محيطات وسواحل سليمة ومنتجة وقادرة على التكيف هو أمر حاسم لتحقيق أهداف عدّة من بينها، القضاء على الفقر، وتوفير إمكانية الحصول على أغذية كافية وأمونة ومغذية، وتوفير سبل كسب العيش، وتحقيق التنمية الاقتصادية، وخدمات النظم الإيكولوجية الأساسية بما في ذلك عزل الكربون، ويمثل عنصرا هاما في هوية شعوب الدول الجزرية الصغيرة النامية وثقافتها،

وإذ تسلّم بأهمية المياه والصرف الصحي للتنمية المستدامة، ولا سيما في الدول الجزرية المرجانية، من أجل التصدي لمجموعة المسائل المتصلة بارتفاع مستوى سطح البحر، وتسرب المياه المالحة، وحدوث تغييرات في أنماط التساقطات المطرية، وإذ تنوه في هذا الصدد بإطلاق الجمعية العامة للعقد الدولي للعمل، "الماء من أجل التنمية المستدامة"، ٢٠١٨-٢٠٢٨؛

وإذ تسلّم أيضا بأن الصحة شرط مسبق للتنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة كافة ونتيجة من نتائجها ومؤشر من مؤشراتهما، وبأن مسار ساموا يدعو إلى وضع سياسات وبرامج لكفالة تحسين الصحة، وإذ تسلّم أيضا بالحاجة إلى الوقاية من الأمراض المعدية وغير المعدية والكشف عنها والعلاج منها، وإلى توفير خدمات جيدة في مجال الرعاية الصحية الأساسية، مع الحد في الوقت نفسه من الآثار المتصلة بالصحة الناجمة عن الكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان في الدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تؤكد من جديد أهمية إطار الشراكات المقامة لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية والتقدم المحرز، بما في ذلك من خلال اللجنة التوجيهية المعنية بالشراكات من أجل الدول الجزرية الصغيرة النامية وحوار الشراكة العالمي السنوي الثالث لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن الشراكات المقامة لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية الذي عقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك يوم ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٨، وكذلك أهمية شبكة الأعمال التجارية العالمية للدول الجزرية الصغيرة النامية والتقدم المحرز فيها، وضرورة استمرار اتساقه مع إطار الشراكات،

وإذ تسلّم بأنه من المهم للغاية تعبئة الموارد من جميع المصادر من أجل تنفيذ مسار ساموا تنفيذا فعالا، بسبل منها إقامة شراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين؛

وإذ تسلّم أيضا بأنه، على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها الدول الجزرية الصغيرة النامية وما تقوم به من تعبئة لمواردها المحدودة، فإن ما أحرزته من تقدم في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وفي تنفيذ برنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس، لم يكن متكافئا، بل إن بعضها شهد تراجعا من الناحية الاقتصادية، وبأنه لا يزال هناك عدد من التحديات الهامة،

وإذ تلاحظ التراجع في علاقات المراسلة المصرفية الذي يواجهه العديد من الدول الجزرية الصغيرة النامية، وإذ تتطلع في هذا الصدد إلى مواصلة النظر في هذه المسألة في التقارير المقبلة التي تعدها فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتمويل التنمية، حسب الاقتضاء ووفقا للولايات الحالية،

وإذ تسلّم بما يقدمه المجتمع الدولي من تعاون ودعم منذ أمد طويل، حيث اضطلع بدور هام في مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على إحراز تقدم في معالجة مواطن ضعفها، وفي دعم الجهود التي تبذلها في مجال التنمية المستدامة، وإذ تشير إلى الفقرة ١٩ من مسار ساموا التي تدعو إلى تعزيز هذا التعاون،

وإذ تعيد تأكيد ضرورة تعميم مراعاة التنمية المستدامة على جميع المستويات عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإقرار بالصلات التي تربط بينها، بغية تمكين الدول الجزرية الصغيرة النامية من تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٣)؛

٢ - **تحيط علما أيضا** بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض شامل للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للدول الجزرية الصغيرة النامية: النتائج النهائية" الذي أعد عملا بالقرار ٢٨٨/٦٩ المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥^(١٤)؛

٣ - **تحيط علما كذلك** بتقرير الأمين العام المعنون "تقييم ناجم عن الولايات الناشئة لوحدي الدول الجزرية الصغيرة النامية التابعة للأمانة العامة"، المقدم عملا بأحكام القرار ٢١٧/٧٢^(١٥)؛

٤ - **تؤكد** من جديد الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، والمعنونة إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٦)، وتحث على تنفيذها بالكامل وبسرعة وبفعالية، وكذلك على رصدها ومتابعتها واستعراضها على نحو فعال؛

٥ - **تحث** على التنفيذ الكامل والفعال للالتزامات والشراكات المعلن عنها في المؤتمر وعلى تنفيذ الأحكام المتعلقة بجميع وسائل التنفيذ، على النحو الوارد في مسار ساموا؛

٦ - **ترحب** بالتزام المجتمع الدولي المستمر باتخاذ إجراءات عاجلة ولموسسة لمعالجة مواطن ضعف الدول الجزرية الصغيرة النامية، وبمواصلة البحث بصورة منسقة عن حلول، بما في ذلك حلول إضافية، للتحديات الرئيسية التي تواجهها بما يدعم التنفيذ الكامل لمسار ساموا؛

٧ - **تشير** إلى أولويات التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية المحددة في مسار ساموا، والواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٦)، وكذلك الوثائق الختامية لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، وإذ تسلّم بأوجه الترابط فيما بينها، تحث على الأخذ بهذه الأوجه من خلال تنفيذ تلك الوثائق؛

٨ - **تشير أيضا** إلى الفقرة ٦ من القرار ٢١٧/٧٢، وتلاحظ أن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة سيخصص في اجتماعه لعام ٢٠١٩ وفي اجتماعاته في المستقبل ما يكفي من الوقت لمواصلة تناول التحديات التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال التنمية المستدامة ومتابعة مسار ساموا وتنفيذه، وتشجع المنتدى السياسي الرفيع المستوى على إبداء الاهتمام الكافي بهذه المناقشات، مع الأخذ في الاعتبار أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تشكل حالة خاصة من

(١٣) A/73/226.

(١٤) انظر A/72/119 و A/72/119/Add.1.

(١٥) A/73/345.

(١٦) القرار ١/٧٠.

حالات التنمية المستدامة، وكذلك بالدروس المستفادة من عمليات متابعة واستعراض المؤتمرات السابقة المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية وما صدر عنها من وثائق ختامية،

٩ - **تكثف النداء** الذي وجهته في الإعلان المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل"^(١٧)، الداعي إلى اتخاذ إجراءات على وجه السرعة من أجل حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام في التنمية، وتحث على تنفيذه مع الإقرار بالمساهمات الهامة التي تقدمها حوارات الشراكة والالتزامات الطوعية المقطوعة في سياق مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، من أجل التنفيذ الفعال والمناسب من حيث توقيته للهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، وبالتالي تحث على الوفاء بتلك الالتزامات؛

١٠ - **تنوّه** بالجهود المبذولة من أجل تنفيذ برنامج العمل العالمي بشأن الأمن الغذائي والتغذية في الدول الجزرية الصغيرة النامية، وتشجع على مواصلة تنفيذه في جميع مناطق تلك الدول من أجل التصدي للتحديات المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية بسبل منها المبادرة الإقليمية التي أطلقتها منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة؛

١١ - **تقرّر** بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية ملتزمة بتنفيذ مسار ساموا وتقوم بتعبئة الموارد على الصعيدين الوطني والإقليمي لذلك الغرض، بالرغم من قاعدها موارد المحدودة، وتهيب بالمجتمع الدولي أن يساعد الدول الجزرية الصغيرة النامية وأن يدعمها في تنفيذ مسار ساموا، وذلك بسبل منها إدماج مضامينه في سياساتها وأطرها الإنمائية الوطنية والإقليمية؛

١٢ - **تحث** جميع الشركاء على إدماج مسار ساموا في أطرهم وبرامجهم وأنشطتهم التعاونية، حسب الاقتضاء، لضمان متابعته وتنفيذه بفعالية؛

١٣ - **تحث** كيانات منظومة الأمم المتحدة على أن تعمم، في إطار ولاية كل منها، مراعاة مسار ساموا في الخطط والأطر الاستراتيجية لكل منها، وتشجع جميع المعنيين من الجهات صاحبة المصلحة على أن تتيح موارد كافية ويمكن التنبؤ بها من أجل التنفيذ الفعال والمعجل لمسار ساموا؛

١٤ - **تهيّب** بمنظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية في جهودها الرامية إلى تنفيذ استراتيجياتها وبرامجها الوطنية لتحقيق التنمية المستدامة، بإدماج أولويات وأنشطة الدول الجزرية الصغيرة النامية في أطرها الاستراتيجية والبرنامجية ذات الصلة، بوسائل منها عملية إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، على المستويين الوطني والإقليمي، تمشياً مع ولاياتها وأولوياتها الشاملة، وتشجع المؤسسات المالية الدولية والإقليمية وغيرها من الشركاء الإنمائيين المتعددي الأطراف على القيام بذلك؛

١٥ - **تدعو** إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب الممثلة السامية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية التابع للأمانة العامة، وفقاً لولاية كل منهما، إلى مواصلة تعزيز الدعم اللازم في مجال التحليل والدعوة المقدم لعمل اللجنة التوجيهية المعنية بالشراكات

(١٧) القرار ٣١٢/٧١، المرفق.

من أجل الدول الجزرية الصغيرة النامية، ضمانا لإجراء حوار عالمي سنوي عملي المنحى يركز على النتائج بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن شراكات الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

١٦ - تشجيع منظومة الأمم المتحدة على دعم الجهود التي تبذلها الدول الجزرية الصغيرة النامية لتقوية تعاونها على بناء القدرة على الصمود وعلى تعزيز الإجراءات المتعلقة بالتكيف مع تغير المناخ؛

١٧ - تسلم بالتقدم المحرز في جمع البيانات المتصلة بالكوارث وتسلم أيضا بأن البيانات والتحليلات المستمدة من مرصد إطار سندي، وكذلك نتائج دورة المنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث لعام ٢٠١٩، تمثل مساهمات في استعراض منتصف المدة لمسار ساموا، وتسلم كذلك بأن وضع استراتيجيات وطنية للتكيف مع تغير المناخ واستراتيجيات وطنية للحد من مخاطر الكوارث بحلول عام ٢٠٢٠ يتيح فرصة لتحقيق أكبر قدر من التأزر والتشارك في استخدام مجموعات البيانات وتقييمات المخاطر؛

١٨ - تشدد على ضرورة إيلاء الاعتبار الواجب لقضايا الدول الجزرية الصغيرة النامية وشواغلها في جميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية وعملياتها ذات الصلة؛

١٩ - تشير إلى ضرورة تعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو تام في جميع مؤتمرات القمة والمؤتمرات والدورات الاستثنائية التي تعقدها الأمم المتحدة وعمليات متابعتها؛

٢٠ - تسلم بأن عدم المساواة بين الجنسين لا يزال يشكل تحديا للدول الجزرية الصغيرة النامية، وتسلم كذلك بالحاجة إلى مواصلة بذل الجهود لزيادة تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، والقضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات؛

٢١ - تؤكد على الدور الهام الذي تضطلع به وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب الممثلة السامية في دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية، وفقا لولايات كل منهما، بما في ذلك تلك الواردة في مسار ساموا، وغير ذلك من الوثائق والقرارات المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي، وتقر بتحسين التنسيق والتعاون فيما بينهما وتحث على المضي في الاستفادة من تكامل مكان القوة المتاحة لهما في تنفيذ خطط عملهما السنوية والأنشطة ذات الصلة بها؛

٢٢ - ترحب بالجهود التي يبذلها كل من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب الممثلة السامية لدعم خطة التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية من خلال الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، وتعزيز الاتساق والتنسيق الفعال بين وكالات الأمم المتحدة والجهات المعنية صاحبة المصلحة وتحسين سبل الاتصال والتشاور مع الدول الأعضاء؛

٢٣ - توصي بأن تواصل منظومة الأمم المتحدة العمل من أجل كفالة أن تكون الأنشطة المنفذة دعما للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، في نطاق ولاية كل كيان، متوائمة مع أولويات تلك الدول ومراعية لأي آليات تمكينية وطنية وإقليمية قائمة تيسر اتساق السياسات وتدعم تعبئة الموارد؛

٢٤ - تشير إلى الفقرة ١١ من قرارها ٢٩٩/٧٠ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٦، وتحث منظومة الأمم المتحدة على اتخاذ تدابير فعالة للحد من عبء الإبلاغ الواقع على عاتق الدول الجزرية الصغيرة النامية ودعم تعزيز الرصد والتقييم الفعالين لتنفيذ مسار ساموا من خلال إقامة روابط متسقة

ومنسقة وفعالة بين ترتيبات متابعة واستعراض تنفيذ مسار ساموا وخطة عام ٢٠٣٠ والوثائق الختامية المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي؛

٢٥ - **تقرر** بأن لا بد من تحسين أساليب جمع البيانات والتحليل الإحصائي لتمكين الدول الجزرية الصغيرة النامية من التخطيط الفعال لتحقيق وتعقب النجاح في بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا ومتابعته وتقييمه، وفي هذا الصدد، تحث المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة، ولا سيما منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، على مواصلة تقديم الدعم إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية في تعزيز قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية ونظم بياناتها على كفاءة إمكانية الحصول على بيانات رفيعة الجودة وحسنة التوقيت وموثوقة ومصنفة، تمشيا مع مضامين مسار ساموا وخطة عام ٢٠٣٠، حسبما يناسب السياقات الوطنية، وذلك بغية دعم تنفيذ مسار ساموا وخطة عام ٢٠٣٠ ومتابعتها واستعراضهما؛

٢٦ - **تحث** كيانات منظومة الأمم المتحدة على أن تنسق تخطيط أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها وتنفيذ تلك الأنشطة بالتشاور الوثيق مع الدول الجزرية الصغيرة النامية والشركاء من أجل التنمية كافة، تعزيزاً للفعالية والكفاءة في تقديم الدعم لتنفيذ مسار ساموا وخطة عام ٢٠٣٠، مع تجنب تشعب القدرة الاستيعابية للدول الجزرية الصغيرة النامية على الصعيد القطري؛

٢٧ - **تطلب** إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، أن تساهم بنشاط، في حدود ولاية كل منها، في التصدي لأوجه الضعف الفريدة والخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك من خلال اتباع نهج أكثر شمولاً للتمكين من تحسين فرص الحصول على التمويل للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٢٨ - **تكمر** طلبها إلى الأمين العام أن يقوم، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ والفقرة ٤ من القرار ٢٧٩/٧٢، بإجراء استعراض لتشكيلة المكاتب المتعددة الأقطار وقدرتها واحتياجاتها من الموارد ودورها وخدماتها الإنمائية، بالتشاور الكامل مع البلدان المعنية، من أجل تحسين إسهام المكاتب في التقدم الذي تحرزه البلدان نحو تحقيق خطة عام ٢٠٣٠، لتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام ٢٠١٩؛

٢٩ - **تؤكد** من جديد قرارها عقد اجتماع رفيع المستوى يستغرق يوماً واحداً في مقر الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، لاستعراض التقدم المحرز في معالجة أولويات الدول الجزرية الصغيرة النامية من خلال تنفيذ مسار ساموا، على أن يصدر عنه إعلان سياسي مقتضب وعملي المنحى يتم الاتفاق عليه بين الحكومات، وتشير في هذا الصدد إلى المقرر ٥٥٩/٧٢، الذي قررت فيه أن تحيل مشروع المقرر القاضي بعقد الاجتماع الاستعراضي الرفيع المستوى في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين لاتخاذ إجراء بشأنه، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يضع الصيغة النهائية للترتيبات التنظيمية للاجتماع، وتشجع الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة على المشاركة في الاستعراض الرفيع المستوى على أعلى مستوى ممكن؛

٣٠ - **ترحب** بعقد الاجتماعات التحضيرية الإقليمية للدول الجزرية الصغيرة النامية في بليز وتونغا وموريشيوس، فضلاً عن الاجتماع الأقليمي لجميع الدول الجزرية الصغيرة النامية، الذي عقد في ساموا، من أجل إجراء استعراض للتقدم المحرز في تنفيذ مسار ساموا على الصعيدين الوطني والإقليمي، وتحيط علماً بنتائجها؛

٣١ - **تكرر** تأكيد الأهمية الحاسمة للمشاركة الكاملة والفعالة للدول الجزرية الصغيرة النامية في عملية الاستعراض الرفيع المستوى، وتدعو في هذا الصدد الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة والجهات المانحة المعنية إلى المساهمة في صندوق التبرعات الاستثماري لغرض مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على المشاركة الكاملة والفعالة في الاستعراض الرفيع المستوى والعمليات التحضيرية المختلفة؛

٣٢ - **ترحب** بإنشاء شبكة مراكز التنسيق الوطنية للدول الجزرية الصغيرة النامية، بهدف إيجاد حلقة وصل حيوية بين المستويات العالمي والإقليمي والوطني من أجل تيسير التنسيق وتبادل المعلومات والتخطيط فيما يتعلق بتنفيذ مسار ساموا وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وترحب كذلك بعقد الاجتماع الافتتاحي لمراكز التنسيق الوطنية للدول الجزرية الصغيرة النامية في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ في آييا، على هامش الاجتماع الأقليمي التحضيري لاستعراض منتصف المدة لمسار ساموا، وتشجع جميع الدول الجزرية الصغيرة النامية على المشاركة في تلك الشبكة من أجل مواصلة تنفيذ مسار ساموا وخطة عام ٢٠٣٠؛

٣٣ - **تلاحظ** الاستنتاجات الأولية التي خلصت إليها وحدة التفتيش المشتركة، التي تفيد أن الموارد لم تشهد أي زيادة خلال الفترة التي توسعت فيها ولايات وحدة الدول الجزرية الصغيرة النامية ومكتب الممثلة السامية توسعا كبيرا؛

٣٤ - **تلاحظ مع القلق** استنتاجات ونتائج تقييم الاحتياجات الناجم عن توسيع ولايات وحدتي الدول الجزرية الصغيرة النامية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب الممثلة السامية؛

٣٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل، بحلول عام ٢٠٢٠، ضمن الموارد المتاحة، تخصيص الموارد الكافية للاستجابة للولايات الموسعة دعماً لخطة التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وتتطلع إلى تلقي تقرير محدث من الأمين العام عن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ومواءمة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مع خطة عام ٢٠٣٠؛

٣٦ - **تطلب** أيضاً إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، وضمن إطار بند جدول الأعمال المتعلق بمتابعة وتنفيذ مسار ساموا، معلومات عما تم القيام به لتلبية الاحتياجات الناجمة عن توسيع نطاق الولايات المسندة إلى وحدتي الدول الجزرية الصغيرة النامية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب الممثلة السامية؛

٣٧ - **تكرر** طلبها الوارد في القرار ٣٠٧/٧٢ بأن يقدم الأمين العام تقريراً عن متابعة وتنفيذ مسار ساموا، وأن يتيح، استثنائياً، في مطلع عام ٢٠١٩ في أعقاب الاجتماعات التحضيرية للاستعراض الرفيع المستوى التي تُعقد على الصعيدين الإقليمي والأقليمي، لتتم الاستفادة منه في دعم المشاورات الحكومية الدولية ولتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين؛

٣٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والسبعين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعي المعنون "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"، ما لم يتفق على خلاف ذلك.

مشروع القرار الثاني

نحو بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد المبادئ والالتزامات المكرسة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(١)، والمبادئ الجسدة في إعلان بربادوس^(٢)، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٣)، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤)، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٥)، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٦)، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"^(٧)، والوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)^(٨)، وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٩)، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(١٠)، وكذلك الإعلانات والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإذ ترحب باتفاق باريس^(١١)، وتشجع جميع الأطراف في الاتفاق على تنفيذه تنفيذًا تامًا، وتشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١٢) على القيام في أقرب وقت ممكن، إن لم تكن قد فعلت بعد، بإيداع صكوك تصديقها على الاتفاق أو قبوله أو إقراره أو الانضمام إليه، حسب الحالة،

- (١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.
- (٢) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.
- (٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.
- (٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.
- (٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.
- (٦) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.
- (٧) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.
- (٨) القرار ١٥/٦٩، المرفق.
- (٩) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.
- (١٠) القرار ١/٧٠.
- (١١) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م-٢١.
- (١٢) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

وإذ تشير إلى إعلان سندي وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(١٣)،

وإذ تشير أيضا إلى الإعلان ووثيقة الاستعراض اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية والعشرين^(١٤)،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٣١٢/٧١ المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١٧، الذي أيدت فيه الإعلان المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل"، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الرفيع المستوى لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، المعقود في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، والذي يتزامن مع اليوم العالمي للمحيطات، الذي يُحتفل به في ٨ حزيران/يونيه، وإذ تعيد في هذا الصدد تأكيد الدور الهام الذي يؤديه الإعلان في إظهار الإرادة الجماعية من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة لحفظ محيطاتنا وبحارنا ومواردنا البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، وإذ تنوه بالإسهامات الهامة للجلسات الحوارية بشأن إقامة الشراكات والالتزامات الطوعية التي قُطعت في سياق ذلك المؤتمر في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة على نحو فعال وفي الوقت المناسب،

وإذ تأخذ في اعتبارها جميع قراراتها ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القرارات ٢٢٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٠٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٦١/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٧/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢١٤/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٥٥/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٥/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢١٦/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٢٤/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١٥)،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى الموقعة في كارتاخينا دي إندياس، كولومبيا، في ٢٤ آذار/مارس ١٩٨٣^(١٦)، وبروتوكولاتها التي تتضمن تعريف منطقة البحر الكاريبي الكبرى التي يشكل البحر الكاريبي جزءا منها،

وإذ تؤكد مجددا اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار^(١٧) التي توفر الإطار القانوني للأنشطة في المحيطات، وإذ تؤكد طابعها الجوهري، وإذ تدرك الترابط الوثيق بين مشاكل حيز المحيطات وضرورة النظر فيها كاملة من خلال نهج متكامل ومتنوع التخصصات والقطاعات،

(١٣) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفقان الأول والثاني.

(١٤) القرار د-٢٢/٢، المرفق.

(١٥) القرار ١/٦٠.

(١٦) United Nations, Treaty Series, vol. 1506, No. 25974.

(١٧) المرجع نفسه، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

وإذ تشير إلى اتفاقية التنوع البيولوجي^(١٨) وغيرها من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما فيها اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض^(١٩) واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية^(٢٠)،

وإذ تشدد على أهمية العمل والتعاون على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري، على النحو الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١^(٢١)،

وإذ تشير إلى العمل الذي قامت به المنظمة البحرية الدولية في هذا المجال،

وإذ ترى أن منطقة البحر الكاريبي تشمل عددا كبيرا من الدول والبلدان والأقاليم، معظمها من البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية الهشة بيئيا والضعيفة اجتماعيا واقتصاديا التي تتأثر أيضا بجملة أمور، منها محدودية قدراتها وضيق قاعدة مواردها واحتياجها إلى الموارد المالية وارتفاع مستويات الفقر فيها وما ينشأ عن ذلك من مشاكل اجتماعية، والتحديات والفرص الناتجة عن العولمة وتحرير التجارة،

وإذ تسلّم بأن البحر الكاريبي يتميز بتنوع بيولوجي فريد ونظم إيكولوجية هشة للغاية،

وإذ تسلّم أيضا بأن منطقة البحر الكاريبي أكثر المناطق اعتمادا على السياحة في العالم بالنسبة إلى حجمها،

وإذ تلاحظ أن البحر الكاريبي، مقارنة بسائر النظم الإيكولوجية البحرية الكبرى، محاط بأكثر عدد من البلدان في العالم،

وإذ تشدد على أن البلدان الكاريبية شديدة الضعف بسبب تغير المناخ وتقلب المناخ والظواهر المرتبطة بذلك، من قبيل ارتفاع مستوى سطح البحر وظاهرة التذبذب المحيطي من قبيل ظاهرة النينو، واحتمالات ازدياد الكوارث الطبيعية من حيث تيرتها وشدتها بسبب الأعاصير والفيضانات وحالات الجفاف، وأن هذه البلدان معرضة أيضا لكوارث طبيعية من قبيل الكوارث التي تسببها البراكين وأمواج تسونامي والزلازل، الأمر الذي يؤدي إلى تفاقم التحديات التي تواجهها في مجال التنمية المستدامة،

وإذ ترحب بمبادرة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بإنشاء فرقة العمل المعنية بمقايضة الديون لتمكين الاقتصادات الكاريبية من تخفيف آثار تغير المناخ والتكيف معها أثناء محاولتها تخفيف عبء الديون،

وإذ تضع في اعتبارها شدة اعتماد معظم اقتصادات منطقة البحر الكاريبي على مناطقها الساحلية وعلى البيئة البحرية بصفة عامة، لتلبية احتياجاتها وتحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة،

(١٨) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

(١٩) المرجع نفسه، المجلد ٩٩٣، الرقم ١٤٥٣٧.

(٢٠) المرجع نفسه، المجلد ٩٩٦، الرقم ١٤٥٨٣.

(٢١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تقر بأن كثافة استخدام البحر الكاريبي في النقل البحري وكثرة وتداخل المناطق البحرية الخاضعة للولاية الوطنية حيث تمارس البلدان الكاريبية حقوقها وتفي بواجباتها بموجب القانون الدولي، تمثل تحدياً يعترض الإدارة الفعالة للموارد،

وإذ تلاحظ مشكلة التلوث البحري الناتج عن عدة أسباب، منها مصادر التلوث البرية والخطرة الذي لا يزال يشكله التلوث الناجم عن نفايات السفن ومياه المجاري، وعن التسرب العرضي للمواد الخطرة والضارة في منطقة البحر الكاريبي،

وإذ تشير إلى دعوة جميع أصحاب المصلحة إلى حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بوسائل منها تعجيل الإجراءات الرامية إلى منع التلوث البحري والحد منه بشكل كبير بجميع أنواعه، ولا سيما التلوث الناجم عن الأنشطة البرية، بما في ذلك الحطام البحري، واللدائن واللدائن الدقيقة، والتلوث بالمغذيات، ومياه المجاري غير المعالجة، وعمليات تصريف النفايات الصلبة، والمواد الخطرة، والتلوث الناجم عن السفن، ومعدات الصيد المتروكة أو المفقودة أو المهملة بطريقة أخرى، مع الاعتراف في نفس الوقت بأن الدول الجزرية الصغيرة النامية هي من بين الجهات الأكثر تعرضاً لآثار التلوث البحري،

وإذ تحيط علماً بالقرارات ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن النقل الآمن للمواد المشعة،

وإذ تضع في اعتبارها تنوع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية في مجال استغلال المناطق الساحلية والبيئة البحرية وما فيهما من موارد، وشدة التفاعل والتنافس بين تلك الأنشطة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية من أجل التصدي على نحو أشمل للمساائل القطاعية المتصلة بإدارة منطقة البحر الكاريبي الكبرى، والتشجيع، في سياق ذلك، على استخدام نهج الإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى في سياق التنمية المستدامة عن طريق جهد تعاوني إقليمي فيما بين البلدان الكاريبية،

وإذ تلاحظ التقدم الملموس المحرز في مجال إدارة شؤون المحيطات على الصعيد الإقليمي من خلال وضع برنامج العمل الاستراتيجي لمشروع النظم الإيكولوجية البحرية الكبرى في منطقة البحر الكاريبي، الذي أقره وزراء ٢١ بلداً من بلدان المنطقة،

وإذ ترحب بالجهود التي تواصلها الدول الأعضاء في رابطة الدول الكاريبية والأعضاء المنتسبون إليها بذلها لوضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وإذ تنوه، في هذا الصدد، بالالتزام الراسخ لرؤساء دول وحكومات الرابطة باتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة الاعتراف بالبحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع،

وإذ تشير إلى قيام رابطة الدول الكاريبية بإنشاء اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وإذ ترحب بالأعمال التي تقوم بها اللجنة حالياً، وبإسهامها في بلوغ التنمية المستدامة في منطقة البحر الكاريبي،

وإذ تدرك أهمية البحر الكاريبي للأجيال الحالية والمقبلة، وقيمتها في تراث من يعيشون في المنطقة وبعبارته مصدرا دائما لرفاههم الاقتصادي وأسباب معيشتهم، والضرورة الملحة لأن تتخذ بلدان المنطقة الخطوات الملائمة للمحافظة عليه وحمايته بدعم من المجتمع الدولي،

١ - **تسليم** بأن البحر الكاريبي منطقة ذات تنوع بيولوجي فريد ونظام إيكولوجي هش للغاية تتطلب من الشركاء في التنمية المعنيين على الصعيدين الإقليمي والدولي العمل معا على وضع وتنفيذ مبادرات إقليمية لتشجيع صون وإدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، لا سيما من خلال النظر في فكرة اعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، واعتباره كذلك دون الإخلال بأحكام القانون الدولي؛

٢ - **تؤكد** الحاجة إلى معالجة الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات إقليمية ودولية لتعزيز الجهود المبذولة على الصعيدين الوطني ودون الوطني، حسب الاقتضاء، لبناء القدرة على الصمود؛

٣ - **تلاحظ** الجهود التي تبذلها الدول الكاريبية والعمل الذي تضطلع به اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي التابعة لرابطة الدول الكاريبية، بما في ذلك بلورتها الفكرة المتعلقة باعتبار البحر الكاريبي منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود؛

٤ - **تؤكد من جديد** دعمها لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، بما في ذلك عناصرها العلمي والتقني والإداري وعناصرها المتعلق بالتوعية، وتدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى زيادة الدعم الذي يقدمانه، بما في ذلك المساعدة المالية والتقنية وفي مجال بناء القدرات، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة العمل؛

٥ - **ترحب** بالموارد التي توفرها بعض الجهات المانحة لدعم عمل اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة دعمه للجنة وزيادة هذا الدعم، حسب الاقتضاء، بطرق منها توفير الموارد المالية وبناء القدرات وتقديم الدعم التقني ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها وتبادل الخبرات في مجالات عمل اللجنة؛

٦ - **تدعو** المجتمع الدولي إلى دعم جهود اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي الرامية إلى إنشاء بنك للمعلومات بهدف تحسين إدارة المسائل الحرجة الناشئة الخاصة المتعلقة باستخدام البحر الكاريبي، وذلك عن طريق تبادل خبرات الإدارة وبيانات بحوث المشاريع، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، التنبؤ بما يواجهه البحر الكاريبي من تدفقات طحالب سرغاسوم ورصد هذه التدفقات ومراقبتها؛

٧ - **تنطلع** إلى انعقاد مؤتمر القمة الثامن لرابطة دول منطقة البحر الكاريبي، المقرر عقده في نيكاراغوا في آذار/مارس ٢٠١٩، والذي سستعتمد خلاله خطة العمل للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١، التي ستشمل تدابير لدعم وتعزيز إجراءات حفظ البحر الكاريبي واستخدامه المستدام؛

٨ - **تنوه** بالجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتهيئة الظروف التي تفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة من أجل مكافحة الفقر وعدم المساواة، وتلاحظ باهتمام، في هذا الصدد، مبادرات رابطة الدول الكاريبية في المجالات الرئيسية المتمثلة في السياحة المستدامة والتجارة والنقل والكوارث الطبيعية؛

- ٩ - **تهييب** بمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يقدموا المساعدة، حسب الاقتضاء، إلى البلدان الكاريبية ومنظماتها الإقليمية فيما تبذله من جهود لضمان حماية البحر الكاريبي من التدهور نتيجة للتلوث الناجم عن السفن، وبخاصة من جراء تسريب الزيوت والمواد الضارة الأخرى بصورة غير قانونية، والتلوث الناجم عن إلقاء النفايات الخطرة، بما في ذلك المواد المشعة والنفايات النووية والمواد الكيميائية الخطيرة، بصورة غير قانونية، أو عن تسربها بصورة عرضية، مما يشكل انتهاكا للقواعد والمعايير الدولية ذات الصلة بالموضوع، وكذلك التلوث الناجم عن الأنشطة البرية؛
- ١٠ - **تدعو** رابطة الدول الكاريبية إلى موافاة الأمين العام بتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛
- ١١ - **تهييب** بجميع الدول أن تصبح أطرافاً في الاتفاقات الدولية ذات الصلة بالموضوع من أجل تعزيز السلامة البحرية وتشجيع حماية البيئة البحرية للبحر الكاريبي من التلوث والضرر والتدهور بفعل السفن وما تلقيه من نفايات؛
- ١٢ - **تجدد التأكيد**، في هذا الصدد، على اعتبار منطقة البحر الكاريبي الكبرى منطقة خاصة في إطار أحكام المرفق الخامس للاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن لعام ١٩٧٣، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٨ المتعلق بها^(٢٢)، الذي دخل حيز النفاذ في أيار/مايو ٢٠١١؛
- ١٣ - **تؤيد** الجهود التي تبذلها البلدان الكاريبية لتنفيذ برامج الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك وللتقيد بمبادئ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛
- ١٤ - **تهييب** بالدول أن تضع برامج وطنية وإقليمية ودولية، آخذة في اعتبارها اتفاقية التنوع البيولوجي^(١٨)، لوقف تآكل التنوع البيولوجي البحري في البحر الكاريبي، وبخاصة النظم الإيكولوجية الهشة، مثل الشعاب المرجانية وأشجار المنغروف؛
- ١٥ - **تلاحظ بقلق بالغ** أن الأنواع الدخيلة المتفشية، من قبيل أسماك *Pterois miles* و *Pterois volitans* المعروفة بسمك التنين، تشكل خطراً ناشئاً يهدد التنوع البيولوجي في منطقة البحر الكاريبي الكبرى، وتحث منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم المساعدة والدعم في التصدي لهذه المعضلة في المنطقة؛
- ١٦ - **تلاحظ بقلق بالغ أيضاً** تدفقات طحالب سرغاسوم وأثرها السلبي على السكان والأراضي والاقتصاد في منطقة البحر الكاريبي، وكذا تدهور الشعاب المرجانية؛
- ١٧ - **تدعو** الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة بذل جهودها في مساعدة البلدان الكاريبية لكي تصبح أطرافاً في الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة المتعلقة بإدارة موارد البحر الكاريبي وحمايتها والانتفاع المستدام بها، ولكي تنفذ تلك الاتفاقيات والبروتوكولات تنفيذاً فعالاً؛

- ١٨ - **تهييب** بالمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف تقدم دعم فعال إلى الأنشطة الوطنية والإقليمية التي تقوم بها الدول الكاربية لتشجيع إدارة الموارد الساحلية والبحرية على نحو مستدام، وتدعو مرفق البيئة العالمية إلى القيام بذلك، ضمن حدود ولايته؛
- ١٩ - **تعرب عن بالغ قلقها** من الدمار والحزب الشديدين اللذين لحقا ببلدان عديدة من جراء كثرة الأعاصير وشدتها في منطقة البحر الكاريبي الكبرى في السنوات الأخيرة، ولا سيما موسم أعاصير المحيط الأطلسي لعام ٢٠١٧؛
- ٢٠ - **تلاحظ مع التقدير** الأنشطة التي يضطلع بها حاليا فريق التنسيق الحكومي الدولي المعني بنظام الإنذار بأعاصير تسونامي والأخطار الساحلية الأخرى في منطقة البحر الكاريبي والمناطق المتاخمة لها التابع للجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات، وتدعو الدول الأعضاء والشركاء الآخرين إلى دعم نظم الإنذار المبكر في المنطقة؛
- ٢١ - **تبحث** منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم العون والمساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي في تنفيذ برامجها الطويلة الأمد الخاصة باتقاء الكوارث والتأهب لها والتخفيف من حدتها وإدارتها والإغاثة والانتعاش منها، استنادا إلى أولوياتها الإنمائية، عن طريق إدماج عمليات الإغاثة والتأهيل والتعمير في نهج شامل للتنمية المستدامة؛
- ٢٢ - **تقر** بالدور المحوري الذي تقوم به رابطة الدول الكاربية في الحوار الإقليمي وفي توطيد أسس منطقة للتعاون على صعيد منطقة البحر الكاريبي الكبرى في مجال الحد من أخطار الكوارث، وبأهمية قيام المجتمع الدولي بترسيخ التعاون القائم واتخاذ مبادرات جديدة مع هذه الآلية الإقليمية في سياق نتائج مؤتمر رابطة الدول الكاربية الرفيع المستوى المعني بالحد من الكوارث الذي عقد في سان مارك، هايتي، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وخطة العمل التي أقرها المجلس الوزاري للرابطة بناء على توصية المؤتمر؛
- ٢٣ - **تدعو** الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجهات المعنية الأخرى إلى النظر في وضع برامج تدريبية لتأهيل الموارد البشرية على مختلف المستويات، وإلى تطوير البحث الذي يهدف إلى تعزيز الأمن الغذائي للبلدان الكاربية وتحقيق الاستدامة في إدارة الموارد البحرية والساحلية المتجددة؛
- ٢٤ - **تهييب** بالدول الأعضاء أن تعمل، على سبيل الأولوية، على تحسين قدراتها على مواجهة حالات الطوارئ واحتواء الأضرار البيئية، وبخاصة في البحر الكاريبي، في حال وقوع كوارث طبيعية أو حوادث من أي نوع فيما يتصل بالملاحة البحرية؛
- ٢٥ - **تشجع** المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة على أن يدعموا، بما يتماشى مع أولوياتها البرنامجية، المبادرات الرامية إلى معالجة مسألة التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه في منطقة البحر الكاريبي الكبرى الواردة في خطة العمل للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨؛
- ٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، في إطار البند الفرعي المعنون "متابعة وتنفيذ إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية" من البند المعنون "التنمية المستدامة"، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يشدد على الأبعاد

الثالثة للتنمية المستدامة، ويتضمن فرعاً يتعلق بالآثار القانونية والمالية التي يمكن أن تترتب على مفهوم البحر الكاريبي كمنطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة، بما في ذلك اعتباره كذلك، دون الإخلال بالقانون الدولي ذي الصلة بالموضوع، آخذاً في اعتباره الآراء التي تعرب عنها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية المعنية، ما لم يتفق على خلاف ذلك.
